الأمم المتحدة

A/C.5/77/L.39

الجمعية العامة

Distr.: Limited
27 June 2023
Arabic
Original: English

الدورة السابعة والسبعون

اللجنة الخامسة

البند 159 من جدول الأعمال

تمويل بعثة الأمم المتحدة لدعم نظام العدالة في هايتي

مشروع قرار مقدم من رئيس اللجنة عقب مشاورات غير رسمية

تمويل بعثة الأمم المتحدة لدعم نظام العدالة في هايتي

إن الجمعية العامة،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن الأداء النهائي لبعثة الأمم المتحدة لدعم نظام العدالة في هايتي[1] وفي تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة بالموضوع[2]،

1 - ***تحيط علما*** بحالة الاشتراكات المقدمة إلى بعثة الأمم المتحدة لدعم نظام العدالة في هايتي حتى 13 حزيران/يونيه 2023، بما في ذلك الاشتراكات غير المسددة البالغ قدرها 18,5 مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة، وهو ما يمثل نحو 0,22 في المائة من مجموع الاشتراكات المقررة، وتلاحظ بقلق أن 166 دولة فقط من الدول الأعضاء سددت اشتراكاتها المقررة بالكامل، وتحث جميع الدول الأعضاء الأخرى، ولا سيما الدول التي عليها متأخرات، على دفع اشتراكاتها المقررة غير المسددة؛

2 - ***تؤيد*** الاستنتاجات والتوصيات الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية، وتطلب إلى الأمين العام أن يكفل تنفيذها بالكامل؛

3 - ***تحيط علما*** بتقرير الأمين العام عن الأداء النهائي لبعثة الأمم المتحدة لدعم نظام العدالة في هايتي؛

(1) A/77/620.

(2) A/77/775.

290623 290623 23-12390 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

4 - ***تقرر*** أن تقيد لحساب الدول الأعضاء التي أوفت بالتزاماتها المالية تجاه بعثة الأمم المتحدة لدعم نظام العدالة في هايتي حصة كل منها في صافي المبلغ النقدي المتوفر في الحساب الخاص لبعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي وبعثة الأمم المتحدة لدعم نظام العدالة في هايتي والبالغ 000 730 7 دولار حتى 30 حزيران/يونيه 2022، وفقا للمستويات المستكملة في قرارها 272/73 المؤرخ 22 كانون الأول/ديسمبر 2018، مع مراعاة جدول الأنصبة المقررة لعام 2020، على النحو المبين في قرارها 271/73 المؤرخ 22 كانون الأول/ديسمبر 2018؛

5 - ***تشجع*** الدول الأعضاء المستحق لها أرصدة دائنة على النحو المشار إليه في الفقرة 4 أعلاه على استخدام تلك الأرصدة لتسديد ما عليها من اشتراكات مقررة غير مسددة لأي حسابات أخرى؛

6 - ***تحث*** جميع الدول الأعضاء على بذل كل جهد ممكن لكفالة تسديد اشتراكاتها المقررة بالكامل؛

7 - ***تقرر*** أن تخصم من الالتزامات غير المسددة للدول الأعضاء التي لم تف بالتزاماتها المالية تجاه بعثة الأمم المتحدة لدعم نظام العدالة في هايتي حصة كل منها في صافي المبلغ النقدي المتوفر في الحساب الخاص لبعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي وبعثة الأمم المتحدة لدعم نظام العدالة في هايتي والبالغ 000 730 7 دولار حتى 30 حزيران/يونيه 2022، وفقا للخطة المبينة في الفقرة 4 أعلاه؛

8 - ***تقرر أيضا*** أن تدرج آخر ما يستجد من معلومات عن الحالة المالية لبعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي وبعثة الأمم المتحدة لدعم نظام العدالة في هايتي في التقرير عن المستجدات في حالة بعثات حفظ السلام المغلقة الذي ستنظر فيه الجمعية العامة في دورتها الثامنة والسبعين في إطار بند جدول الأعمال المعنون "الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام"؛

9 - ***تقرر كذلك*** أن تحذف من جدول أعمالها البندين المعنونين "تمويل بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي" و "تمويل بعثة الأمم المتحدة لدعم نظام العدالة في هايتي".